

٧٧. شرح سنن أبي داود | العلامة عبدالله الغنيمان

عبدالله الغنيمان

باب السجود عند الايات قال رحمه الله تعالى باب السجود باب السجود عند الايات يعني المقصود بالايات ما يحدث مما هو مخالف للعادة من ريح شديدة او ظلمة او زيادة مطر - [00:00:01](#)

او زلزلة ما اشبه ذلك والمقصود بالسجود هنا خاص وليس المقصود به الصلاة انما اذا حدث شيء من ذلك سجد لله فسجود الشكر وكسجود التلاوة نحوهما لانه لم يأتي عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:22](#)

انه صلى لذلك يعني لاية من الايات معلوم ان الدين يتوقف على الدليل ما شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم وبينه هو الذي يتعبد به وما لم يأتي عنه صلى الله عليه وسلم لا يجوز ان نفعله - [00:00:54](#)

عن طريق الاستحسان او طريق القياس وما اشبه ذلك ان الدين قوله صلى الله عليه وسلم. نعم قال ابو داود حدثنا محمد بن عثمان بن ابي صفوان الثقفي قال حدثنا يحيى ابن كثير - [00:01:21](#)

قال حدثنا سلم ابن جعفر عن الحكم ابن ابان عن عكرمة قال لابن عباس ماتت فلانة بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فخر ساجدا. فليل له اتسجد هذه الساعة؟ فقال - [00:01:40](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم اية فاسجدوا. واي اية اعظم من ذهاب ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لهذا لما جاء الخبر عبد الله بن عباس ان - [00:01:58](#)

زوجة النبي صلى الله عليه وسلم ماتت احدى زوجاته وهي صبية بنت حيي كما جاء مصرحا به في رواية اخرى لو جاء عن مولاه عكرمة انه سمع صوتا المدينة فقال اذهب انظر ماذا - [00:02:16](#)

ذهب فجاء وقال ان صبية زوج النبي صلى الله عليه وسلم قد توفيت فر ساجدا وقوله فليل له اتسجد هذه الساعة المقصود بالساعة هذه الذي حصل الاستفهام عنها هي بعد صلاة الفجر - [00:02:38](#)

طلوع الشمس لانها ساعة نهي روي عن الصلاة فيه ولهذا جاء الاستفهام واردا عليه قيل له اهذه الساعة فيها سجود؟ لان هذا وقت نهي عن الصلاة احتج باطلاق الحديد قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم اية فاسجدوا وقوله - [00:03:01](#)

فاي اية اعظم من موت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ليس موتهن من الايات الصارقة لان الموت لا بد منه لكل احد لا بد ان يمتن كما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:29](#)

وهو اشرف الخلق لو كان احدا يخلد في الدنيا بكرامة الله رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن الله جل وعلا قضى على العباد بالموت ولا بد وكل احد قدر تقديرا - [00:03:50](#)

لا يزيد ولا ينقص واذا جاء اجلهم فلا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون الاجال بل انفس معدودة لا تتجاوز ابن عباس لا ينكر هذا ولكن يقول ان بقاء زوجات النبي صلى الله عليه وسلم امان لامته - [00:04:12](#)

من العذاب والفتن ان تصيبهم فاذا ذهبنا انها تأتي الفتن وهذا هو الذي وقع ان الفتن جاءت في اخر حياتي اخرهن لما قتل عثمان رضي الله عنه بدأت الفتن والقتل والاختلاف والتشتت - [00:04:41](#)

وترك الجهاد في سبيل الله وطمع العدو في بلاد المسلمين واصبح القتال بين المسلمين وهذا من اعظم الفتن وهو الذي خشي ابن عباس من ذلك علم وعلى كل حال وجه الدلالة من هذا - [00:05:13](#)

ان الانسان اذا رأى اية من الايات سواء قد اخبر بها او ان هذه الاية لها نظائر او لم يكن فانه يسجد والسجود هذا يكون خوفا من الله

جل وعلا - 00:05:37

وابتهالا اليه ان يرفع ما يتوقع حصوله في الامة وهذا داخل في الصلاة التي قال الله جل وعلا فيها يا ايها الذين امنوا استعينوا بالصبر والصلاة وكذلك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:59

انه كان اذا حزبه امر فزع الى الصلاة عجبه امر يعني اذا وقع له امر شديد انه يفزع الى الصلاة كما تقدم انه لما رأى كسوف الشمس خرج مسرعا يجر رداءه - 00:06:24

خوفا من ان تكون الساعة فبادر للصلاة الصلاة هي مفزع اولياء الله جل وعلا وهي ملاذهم من العذاب الذي يتوقع حصول لان الصلاة صلة بين العبد وبين ربه اذا قام - 00:06:44

الصلاة فانه يدخل على الله جل وعلا ويخاطبه ويستعجلك ويطلب منه التجاوز عن سيئاته وان يحلم عليه وان يعفو عما بدر منه والا يعاجلهم يعاجله بالعذاب هذا هو المعنى المقصود - 00:07:06

في السجود عند الايات يلحق بهذا ما لو حدث زلزال او حدث صواعق مثلا لو حدث امطار غزيرة على غير المعتاد يخاب ولكن الناس منها او حدث ريح شديدة منها او ظلمة - 00:07:26

يوم اشبه ذلك لان هذه كلها تأتي بسبب الذنوب بسبب ذنوب العباد والذنوب العلاج فيها التوبة والرجوع الى الله والمبادرة للخطوع له استكانة له وطلب استعتابه وطلبي امداده بالعفو والحلم - 00:07:50

هذا هو علاج ذلك ولذلك شرع السجود في مثل هذا اما الصلاة جماعة انها لا تشرع الا ما شرع الرسول صلى الله عليه وسلم فيه الصلاة الاستسقاء مثل الكسوف والعيدين - 00:08:20

واما الصلاة الصلاة النافلة المطلقة التي يصليها الانسان وحدة فهذا يصلي اي وقت ما عدا الاوقات المنهي عنها اوقات النهي سواء عنده خوف او عنده رجا او الامن والطمأنينة الصلاة خير موضوع. كما جاء في الحديث - 00:08:45

فاستزد منه حيث شئت ولكن المقصود صلاة الجماعة لا تسن الا ما سنه الرسول صلى الله عليه وسلم ومن ذلك التراويح فانها سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:09:09

تفريع ابواب صلاة السفر هو ذكر الفروع التي تترتب عليها والفروع هو المسائل التي تؤخذ منها وقد تحدث من افعال المكلفين واشغال المكلف افعال المكلفين لا حصر له لان فعل الانسان - 00:09:27

لا يدخل تحت حصر يأتي شيء من كتاب الله او من سنة رسوله يقال ان فعلك هذا حكمه كذا وكذا وفعل فلان حكمه كذا وكذا انما جاءت السنة والكتاب بقواعد - 00:10:00

كليات عامة يدخل تحتها من الافراد والفروع ما لا حصر له لهذا تختلف فهوم الناس في مثل هذا وادراكاتهم وفقههم والله جل وعلا يعطي الفقه من يشاء من يرد الله جل وعلا به خيرا يفقهه في الدين - 00:10:20

ومن الخصائص التي خص بها رسولنا صلى الله عليه وسلم انه اعطي جوامع الكلم وجوامع الكلم ان يتكلم بكلمات بصيرة ولكنها تجمع معاني كثيرة جدا اذا استخرجت من الاحكام تصبح - 00:10:50

ربما تبلغ مجلدات من كلمات قليلة وبهذا يتفاوت العلماء فهمهم من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم في الفروض في التفريعات التي يفرعونها على النصوص مقصوده بهذا ان يذكر المسائل التي يمكن - 00:11:15

يستحظرها في صلاة السفر بدأ صلاة باب تفريع صلاة المسافر باب صلاة المسافر في هذا في الجملة ما هي صلاة المسافر؟ هل هي كصلاة الحاضر او انها سيذكر حديث عائشة في هذا نعم - 00:11:41

قال حدثنا القعني عن مالك عن صالح ابن كيسان عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت وردت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر فاقرت صلاة السفر وزدت في صلاة الحضر - 00:12:15

قولها فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ازيد في صلاة الحضر واقرت صلاة السفر ظاهر هذا الحديث ان فريضة الصلاة لما فرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج حينما عرج به الى السماء - 00:12:32

ان الصلوات الخمس كلها فرضت ركعتين ركعتين الا صلاة المغرب فانها ثلاث لانها كما جاء في الحديث وتر النهار فهي فرضت ثلاثا وبقيت كما هي هذا ظاهر الحديث ثم لما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة - [00:12:57](#)

ما جاء في بعض الروايات زيد في صلاة الحضر فصارت اربعا ما عدا الفجر فانها اقرت ركعتين وكذلك المغرب انها ثلاث. اما صلاة الجمعة صلاة العيدين انها لم تبدأ الا في المدينة - [00:13:26](#)

اول جمعة جمعها النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة مهاجرا صلى الجمعة والجمعة ركعتين وكذلك الاعياد عيد الفطر وعيد الاضحى انه صلاها في المدينة ولم يصلها في مكة - [00:13:55](#)

انما شرعت في مكة ولا خلاف ان صلاة العيدين انها نافلة ما هي من النوافل وان الانسان لو تركها انه لا اثم عليه ولكنه يترك السنة سنة مؤكدة سنن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:20](#)

التي سنه وبهذا استدل الامام حنيفة الامام ابو حنيفة وغيره على انه لابد للمسافر من ان يقصر الصلاة ان يجعلها ركعتين وانه لا يجوز له ان يصلها اربعا فلو صلى اربعا فان صلاته باطلة عنده - [00:14:44](#)

هذا الحديث قولها الله عنها فرضت الصلاة ركعتين ركعتين والتكرار في قولها ركعتين ركعتين ليشمل الصلوات كله كل الصلوات فعلت ركعتين غير انه خرج بالدليل صلاة المغرب انها ثلاث الرسول صلى الله عليه وسلم داوم عليها - [00:15:12](#)

مكة وفي المدينة ثلاثا واخبر انها النهار عنده انه لابد من هذا ان هذا فرض وهذا بيضاء يذهب بعض العلماء من المحدثين وغيره جمهور العلماء ان قص الصلاة رخصة انما - [00:15:42](#)

اخذوا هذا من افعال النبي صلى الله عليه وسلم واستدل الامام ابو حنيفة ايضا لقول الله جل وعلا اذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتن ان يفتنكم الذين كفروا - [00:16:13](#)

والعجيب ان هذه الآية استدلت بها من قال انها اربع الامام ابي حنيفة رحمه الله يستدل بها على ان صلاة السفر ليست الا ركعتين من الاصل ووجه استدلاله ان القصد - [00:16:34](#)

الذي ذكر في الآية عند الخوف من الكفار فهو في صلاة الخوف وليس في الصلاة مطلقا السفر لانه قال ان خفتن ان يفتنكم الذين كفروا والقصر هنا يكون انه يكون - [00:16:56](#)

الكيفية وبالكمية عنده في هذه الآية في الكمية وفي الكيفية اما بالكمية انه يجوز ان يقتصر على ركعة واحدة حالة المسائل بعض المصلين جاءت بعض الروايات بذلك واما الكيفية فهو يقصر من القراءة ومن التسبيح - [00:17:18](#)

من الاركان على ادنى الواجب وهذا قصر للصلاة ويؤيد هذا قوله في اخر الآية فاذا اطمأنتم فاقموا الصلاة ان الصلاة كانت على المؤمنين هذه هذه الجملة قيدوا هذا القول هذا نظر قوي جدا - [00:17:50](#)

آ ومفهوم ولكن يبقى افعال الرسول صلى الله عليه وسلم كما سيأتي انه ما سافر سفرا الا ويقصر الصلاة ركعتين يقول الامام ابو حنيفة جوابا على ذلك ان هذا لا يخالف - [00:18:18](#)

لانه يصلي الفريضة التي فرضت عليه لم يأتي انه زاد على الركعتين في السفر لم يرد وهذا ليس لا يسمى قصرا انما يسمى اداء يؤدي الفريضة انما القصر هو ما ذكر في الآية - [00:18:42](#)

قصرا الشيء المعين الذي هو الركعتان فهذا وجه الاستدلال وجه دليلي وهو استدلال قوي كما هو ظاهر واما جمهور العلماء يرون ان الصلاة في السفر رخصة رخص الله جل وعلا - [00:19:04](#)

لعبادته وخفف عنهم بهذا الاحاديث الكثيرة الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سيأتي عندهم عند الجمهور لو ان الانسان المسافر في الصلاة اربعا ان صلاته صحيحة ولكنه ترك السنة والاولى - [00:19:30](#)

السنة ان يقصر الصلاة في عددها عدده وكثير من العلماء يقول القصر يشمل العدد ويشمل الكيفية ايضا قراءة فيها والقيام والسجود انه يشمل هذا وهذا كما قال الامام ابو حنيفة بصلاة الخوف - [00:19:58](#)

الذي تأوله على انه القصر محفور فيه اذا كان هكذا يقولون دليل على ذلك ان عائشة نفسها اتمت في السقف ولو كان عندها كما قال

ابو حنيفة ان الصلاة فريضة هكذا ركعتين ما جاز لها ان تتم - [00:20:23](#)

وكذلك عثمان رضي الله عنه ومعه الصحابة انهم لما تأول انه صار له اهل في مكة الصلاة اربعة واجاب القائلون بالقصر ان هذا التأويل تأولوه على انهم من الحظر - [00:20:51](#)

وهذا لا يقدح في الدليل على كل السنة ان تكون صلاة السفر ركعتين ركعتين اما صلاة الفجر فانها فريضة ركعتان الا ان القصر فيها قصر في القراءة لان السنة في قراءة الفجر ان تطول - [00:21:15](#)

فاذا كان مسافرا يقصر القراءة فيها ويكون هذا هو القصر فيه بالنسبة لصلاة الفجر واما صلاة المغرب فكما سبق انها وتر النهار فلا تقصر. نعم قال حدثنا احمد بن حنبل ومسد - [00:21:39](#)

قال حدثنا يحيى عن ابن جريج قال حدثنا قشيش يعني ابن اسرم قال حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن ابن ابي عمار عن عبد الله ابن بابيه - [00:21:55](#)

عن يعلى ابن امية قال قلت لعمر بن الخطاب رأيت اقصار الناس الصلاة وانما قال تعالى ان خفتن ان يفتنكم الذين كفروا فقد ذهب ذلك اليوم فقال عجب مما عجب منه - [00:22:12](#)

وذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته هذا القول الذي ووجه به امير المؤمنين يقول عجب من اقصار واكسار المقصود به قط - [00:22:30](#)

ان قصر يتعدى بنفسه ويتعدى بالتضعيف ويتعدى بالهمزة ما هو معروف هنا اكسار بالهمزة وهو مصدر الصلاة وقد قال الله جل وعلا ان خفتن ان يفتنكم الذين كفروا يعني وان هذه شرطية - [00:22:49](#)

واذا جاء حكم معلق بشرط فانه لا بد من حصوله والا لا هذا وجه تعجبه ان قصر الصلاة علق على وجود هذا الشرط الذي هو الخوف من العدو مفهوم الشرط - [00:23:16](#)

انه اذا لم يخف المسلمون انهم لا يقصرون الصلاة هذا وجه تعجب قال له عمر وانا كذلك تعجبت من ذلك فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال صدقة تصدق الله جل وعلا بها عليكم فاقبلوا صدقته - [00:23:34](#)

ومعنى ذلك ان الله جل وعلا تفضل تخفف عن الامة بعد الصلاة في السفر لوجود المشقة وكلما وجدت المشقة فانه يحصل التخفيف ولو كان ولو كان الانسان لا يلحقه في بعض اوقات وبعض الاحوال - [00:23:55](#)

ما تلحقه المشقة لذلك فان السنة في حقه ان يكثر الصلاة اذا كان مسافرا ووجه ذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم على هذا وفعله في حالة الامن وعدم الخوف - [00:24:24](#)

اذا وجد السفر وصار هذا سنة جاء بها الرسول صلى الله عليه وسلم وكلمة صدقة صدق الله جل وعلا بها دليل على جواز مثل هذا القول قد ذكر النووي رحمه الله - [00:24:42](#)

في كتاب الاذكار ان بعض العلماء كره ان يقال تصدق الله بكذب صدق الله علينا بكذب الصواب ان هذا لا يكره في هذا الحديث حديث الرسول صلى الله عليه وسلم هو الحجة - [00:25:01](#)

ولا وجه لكرهه ذلك الله جل وعلا هو مولانا وسيدنا الذي يملك ويملك لا نتصرف به فاذا تصدق علينا وعفا عنا بما يرى جل وعلا انه فضله من وان ذلك - [00:25:20](#)

الناس بضعفنا تصدق بها عليك جل وعلا الا فنحن مؤخذون واخذونا بعبادته وطاعته اذا لم نقم بالواجب علينا سوف يؤاخذنا الا ان يعفو وعفوه صدقة صدقة منه المقصود بهذا ان الله خفف - [00:25:48](#)

من هذه الامة اذا سافروا انحط عنهم نصف الصلاة نصفها كانت اربعا عنهم ركعتين تفضلا وصدقة منه جل وعلا وهذا من فضل الله جل وعلا قال حدثنا احمد بن حنبل - [00:26:14](#)

قال حدثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريج سمعت عبد الله ابن ابي عمار يحدث تذكر نحوه قال ابو داود رواه ابو عاصم وحماة ابن مسعدة كما رواه ابن بكر - [00:26:39](#)

متى يقصر المسافر فهذا الباب يريد به السفر ومحدده وقدره قد اختلف فيه اختلاف جديد قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن يحيى ابن يزيد الهنائي - [00:26:57](#) قال سألت انس بن ماذك عن قصر الصلاة فقال انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسيرة ثلاثة اميال او ثلاثة فراسق شعبة شكى يصلي ركعتين هذا الحديث موقوف على انس - [00:27:26](#) كان اذا خرج ثلاثة اميال او ثلاثة فراسق الصلاة والاميال غير الفراعيد لان الميل عند العرب منتهى النظر منتهى نظر البصر يسمونه ميذا اما عند اهل الهيئة انه ثلاثة الاف ذراع - [00:27:45](#) واما عند الفقهاء فيختلفون فيها محدثون يرون انه اربعة الاف ذراع والفقهاء يختلفون خلافا كثير منهم من حده في ثلاثة الاف وخمس مئة ما هو المشهور من قول المالكية عندهم قول اخر انه - [00:28:15](#) الفاني منهم من قال هو ستة الاف ذراع هذا قول الشافعي والحنابلة وغيره وهناك تقارير غير هذه ولكن ليس على هذا دليل صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم اقصد - [00:28:44](#) تحديد السفر الاميال والفراسق والايام ما فيه دليل صحيح ويرجع في هذا على القول الصحيح الى ما عد سفرا والذي يعد سفر وهو ما استعد باخذ الزاد والراحلة في الوقت المناسب - [00:29:11](#) اما اليوم اختلفت الامور يسافر الاف الاميال في وقت قصير وقت قصير ومع ذلك الحكم لا يتغير وقد كان الفقهاء رحمهم الله يذكرون من التقادير ومن الفرضيات الشيء الذي كان كثير من الناس في وقتهم - [00:29:37](#) يستغرب يقول ان هذه تقادير وفرضيات الله حاجتك اليه ومن ذلك قوله في مثل هذه المسألة انهم ذكروا ان الانسان لو قطع المسافة اقل من ساعة وبعضهم يقول في دقائق - [00:30:07](#) فان الحكم ثابت قال بعض الناس ما هذه التقادير هل الانسان يكون طائرا هذا لا يمكن والان تحقق ذلك وكذلك التقادير التي ذكروها وغيره الفرضيات رحمهم الله اجتهدوا بكل ما يمكن او يتصور ان يقع - [00:30:34](#) ولو كان نادرا اشد الندرة ووقعت هذه الامور التي قدروها وتصورها جزاهم الله خيرا خدموا ثم خدمة عظيمة استخراجهم واستنتاجهم المسائل من النصوص واجتهادهم وكدهم افكارهم استنباطهم ذلك من الادلة - [00:31:02](#) المقصود ان المسافة التي يقصر لها لها الصلاة ليس فيها حد معين بدليل صح والحديث المشهور الذي استدل به كثير من الفقهاء قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة - [00:31:29](#) ان تسافر مسيرة ثلاثة ايام الا ومع الله في رواية مسافة ثلاثة وفي رواية يوم وليلة ارائهم على ذلك وهم استدلو بهذا وقالوا ان هذا سفر احنا رحمهم الله استدلو بقوله صلى الله عليه وسلم في - [00:31:56](#) المسح على الخفين يمسح المسافر ثلاثة ايام بلياليها قالوا اذا لم يكن السفر ثلاثة ايام كما في هذا الحديث لا يكون لا يقصر الصلاة ان هذا الذي شرع له المسح فيه - [00:32:27](#) اذا كان اقل من ذلك انه لا يتم مسحه مسح المصاب على كل حال هذه كلها مفاهيم وليست نصوصا حدد المسافة والصواب في هذا انما عد سفرا وان كان قصيرا - [00:32:52](#) انه يجوز للانسان ان يقصر الصلاة وان يفطر في رمضان هذا هو الذي تقوم عليه الادلة يعني ظواهره واطلاقاتها التي جاءت في الكتاب والسنة قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا ابن عيينة عن محمد بن المنكدر وابراهيم ابن ميسرة. سمع انس بن مالك يقول صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:33:15](#) عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعة والعصر بذو الحليفة ركعتين هذا استدل به على ان مسافة المسافة التي بين المدينة وبين ذي الحليفة هي مسافة القصر لان الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:33:44](#) صلى الظهر في المدينة اربعا فخرج فصلى في ذي الحليفة التي الذي هو ابار علي العصر ركعتين فاذا كانت المسافة في هذا الحد فانه صحيح ان هذا ليس دليلا لان خروج النبي صلى الله عليه وسلم كان للحج - [00:34:07](#)

خرج للحج ادركه وادركته صلاة العصر في هذا المكان فقصر والمسافر اذا خرج من البيوت اذا خرج من بلده ومن بلده الذي يسكنه وبرز فانه يفعل ما يفعله المسافر من القصر والفضة - [00:34:36](#)

هذا هو الصواب فليس في هذا دليل على التحديد كما اشار به اليه ابو داوود رحمه الله ان هذا دليله ولكنه لا يسنف لان السفر لا ينتهي الى الحليفة انما هذا مبدأ مرحلة الاولى - [00:35:02](#)

باب الاذان في السفر يعني هل الاذان يشرع كما يشرع في الاقامة المسافر يؤذن جاء ان الرسول صلى الله عليه وسلم في جميع اسفاره يحافظ على ذلك اذا الاذان في السفر - [00:35:23](#)

والاذان في الحضر يؤذن للصلاة في السفر وان كانت قد تجمع الصلاتين في وقت واحد في وقت احدهما صلاة الظهر والعصر متى او صلاة المغرب والعشاء فانه تؤذن اذان واحد - [00:35:50](#)

ويقام اقامتي وكذلك فعل الرسول صلى الله عليه وسلم في عرفة وفي مزدلفة انه اذن للظهر فصلى بعد ما زالت الشمس يوم عرفة صلى الظهر ثم العصر باذان واحد واقامتين - [00:36:10](#)

وكذلك في مزدلفة امر المؤذن ان يؤذن لما وصل اليها فاذن فصلى المغرب باقامة ثم امر المؤذن ان يقيم صلاة العشاء فصلها ركعتين وكان صلوات الله وسلامه عليه تحافظ على الاذان - [00:36:34](#)

على هذا يكون الاذان حكمه حكم الاذان في الحضر ولكن العلماء فرقوا بين الاذان في الحضر والسفر وقالوا انه في الحضر فرض كفاية لو تركه اهل بلد لوجب على الامام قتاله - [00:36:57](#)

حتى يلتزموا يقوم به اما في السفر فليس فرض كفاية وانما هو سنة قال حدثنا هارون بن معروف قال حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث منا باعوا الشاة المعافرين - [00:37:19](#)

حدثه عن عقبة ابن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يعجب يعجب ربكم من راعي غنم في رأس شظية بجبل يؤذن بالصلاة ويصلي فيقول الله عز وجل - [00:37:38](#)

انظروا الى عبدي هذا يؤذن ويقيم الصلاة يخاف مني. فقد غفرت لعبدي وادخلته الجنة فهذا فيه مسائل هذا الحديث الاولى ان الرسول صلى الله عليه وسلم اخبر عن الله جل وعلا انه يعجب - [00:37:55](#)

يعجب ربكم ارفعي غنم في شرف على شرف من جبل يؤذن فيقيم والعجب يكون للمخلوق من الامر الذي يخالف نظائره اذا رأى شيئاً يخالف نظائره ويخرج عن العادة حصل منه العجب - [00:38:18](#)

والله جل وعلا عالم بكل شيء لا يخفى عليه شيء ولا يتجدد لديه شيء ما كان معلوما له جل وعلا هذا وجه انكار من انكر هذه السجدة ولكن الواجب علينا - [00:38:50](#)

ان نؤمن باوصاف الله جل وعلا كما جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير نظر الى الحاقها بمال المخلوقين لان المخلوق ضعيف وجاهل عجه يناسب حاله لما عجب الرب جل وعلا فهو صفة له - [00:39:17](#)

جل وعلا والكيفيات فله جل وعلا لا يدركها البشر لهذا يقول الله جل وعلا ليس كمثله شيء وهو السميع البصير فاخبر انه لا يماثله شيء واخبر ان له سمعا وبصر - [00:39:45](#)

يقول العلماء ان هذه الآية ختمت بالسمع والبصر فيها لان هذا لان السمع والبصر مشترك بين الحيوانات العاقل وغير العاقل كلها لها اسماع وابصار تسمع وتبصر ولهذا ختمت الآية في هاتين الصفتين - [00:40:15](#)

والمعنى بعد قوله ليس كمثله شيء انه جل وعلا كانه يقول لعباده لا تنفوا اتصافي بالسمع والبصر لوجودهما في المخلوقات وتظنون ان هذا فيه تشبيه وكذلك سائر الصفات الله في سمعه وبصره ليس - [00:40:47](#)

لسمع المخلوق وبصر المخلوق ولكنه يسمع واستمعوا هو ادراك المسموعات والبصر هو ادراك المبصرات ولكن الرب جل وعلا جل وعلا سمعه يليق بكماله وعظمته فسمع المخلوق محدود اذا خفي الصوت - [00:41:18](#)

او بعد لا يسمع وكذلك بصره اذا دق المبصر الشيء الذي يبصر وخفي او صار بينك وبينه ساتر فانك لا تبصر الرب جل وعلا ليس كذلك

سمعه وبصره يليق به - [00:41:46](#)

لما قالت عائشة رضي الله عنها فجاءت المرأة المرأة التي ظاهر منها زوجها كان في الجاهلية جاء الاسلام وحرمه واوجب فيه الكفارة اذا وقع من الانسان هو ان يشبه الانسان زوجته - [00:42:13](#)

في ظهر امه او بعضو من اعضاء من تحكم عليه على التأديب امه او كبتته او كأخته او كعمته او كخالته وما اشبه ذلك يقول هي يعني صغيرة هذا هو البيت الذي قصدته - [00:42:39](#)

كنت في طائفة من البيت يعني انها كانت قريبة قريبة من المرأة ولكن المرأة صوتها خفي يسمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو بجواره فقط وعائشة نائية قليلا فيخفى عليها بعض كلامه - [00:42:58](#)

مع ذلك سمع الله جل وعلا قولها وهو فوق عرشه هذا مجرد تمثيل فقط والا لا يمكن ان يحدث شيئا الا وهو يسمع وجل وعلا يسمع ديبب النملة على الصفات الصبة في ظلمة الليل - [00:43:15](#)

يسمع ديببه جل وعلا وسمعه لا يمكن ان يقاس بسمع المخلوق وكذلك بصره جل وعلا لا يمكن ان يحول بين بصره وبين يحول بينه وبينه ساتر ابدًا ولهذا يقول لنا جل وعلا - [00:43:40](#)

الم ترى ان الله يعلم ما في السماوات وما في الارض. ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعه ولا خمسة الا هو سادسه ولا ادنى من ذلك ولا اكثر الا هو معهم اينما كان - [00:44:04](#)

ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيامة وهذا لا يخالف كونه عال على عرشه فهو على عرشه فوق مخلوقات ولا يخفى عليه شيء في انحاء الارض بل في قعور الارض وقعور البحار - [00:44:19](#)

لا يخفى عليه شيء يجب ان نعلم ذلك نتيقن يصف الله جل وعلا به في حديث ابي موسى الذي في الصحيح وقوله رضي الله عنه قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:44:41](#)

خمس كلمات فقال ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام يخفض القسط ويرفعه يرفع اليه عمل الليل قبل النهار وعمل النهار قبل الليل حجاب النور لو كشف لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه - [00:45:02](#)

ولا يمكن ان شيئا يخفى على بصره جل وعلا. كل شيء يراه يبصر ولهذا اخبرنا جل وعلا في اية واحدة انه معنا وانه على العرش قال جل وعلا سبح لله ما في السماوات والارض وهو العزيز الحكيم - [00:45:34](#)

له ملك السماوات والارض ويميت وهو على كل شيء قدير هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم هو الذي خلق السماوات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش - [00:45:59](#)

يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منه وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو معكم اينما كنتم الله بما تعملون بصير فاخبر جل وعلا ان كل ما في السماوات والارض - [00:46:17](#)

لا يخفى عليه وانه على عرشه وانه معنا اينما كنا هذا لكمال جل وعلا وكمال قدرته والمقصود ان قول الرسول صلى الله عليه وسلم عجب ربكم ان هذا من الاوصاف التي يجب - [00:46:35](#)

ان نؤمن بها ان الله يعجب وعجبه ليس كعجب المخلوق العجب يليق بكماله لما عجب المخلوق فهو يليق بضعفه وبعلمه وعلمه محدود علم المخلوق محدود الامر الثاني في هذا الحديث - [00:46:57](#)

ان في هذا فضل وحث السفر وان كان الانسان واحدا وان كان وحدك المؤذن وقد جاء ان الانسان اذا اذن ان كل ما سمع صوته في شجر ومدر شهد له - [00:47:22](#)

الشجر والحجر وغيره يشهد له يوم القيامة لانه يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهذا فضل عظيم وكذلك جاء ان الانسان اذا كان خاليا تأذن انه يصلي خلفه - [00:47:48](#)

عباد الله ملائكة او الجن المؤمنين من لا يرى صفا ملئ صفا لا يرى طرفا ومعلوم ان صلاة الجماعة لها فضل عظيم الامر الثالث ان هذا يدلنا على ان المسافر - [00:48:11](#)

وان كان وحده يرفع صوته بالاذان يؤذن ويرفع صوته الاذان الامر الرابع يدلنا هذا على فضل الاخلاص وذلك ان هذا الرجل وحده لا يطلع عليه احد العبادة خوفا من الله - [00:48:35](#)

رجاء بثوابه خوفا من عقابه ورجاء لثواب فاستحق بذلك ما ذكره الرسول صلى الله عليه وسلم من عجب الله جل وعلا واذا عجب ربك من احد فان الله يتفضل عليه ولا يعذبه - [00:48:57](#)

جل وعلا باب المسافرين يصلي وهو يشك في الوقت يعني هل يجوز ان يصلي وهو يشك في دخول الوقت لان دخول الوقت شرط في صحة الصلاة ف جاء الصلاة كما تقدمت شروط الصلاة - [00:49:17](#)

منها الوقت دخول الوقت فلو مثلا كبر الانسان الصلاة قبل دخول الوقت فان صلاته لا تكون صحيحة لابد من دخول الوقت والقاعدة التي جاء بها الشرع ان العبادات تبنى على اليقين - [00:49:38](#)

وانك اذا شككت في شيء يطرح الشك جاء في الحديث السابق اذا قام احدكم الصلاة لا شك هل صلى ركعتين او ثلاث فليجعلها اثنتين الشك وليطرح الشك وكذلك في الوضوء وغيره - [00:50:02](#)

ومنه هذا اذا شككت في دخول الوقت هل دخل او لم يدخل يجب عليك ان تتيقن يعني تنتظر حتى تتيقن ان الوقت دخل تؤدي العبادة بيده. هذا هو الواجب نعم - [00:50:30](#)

قال حدثنا مسدد قال حدثنا ابو معاوية عن المسحاج ابن موسى قال قلت لانس بن مالك حدثنا حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنا اذا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر - [00:50:47](#)

وقلنا زالت الشمس او لم تزد او لم تزد صلى الظهر ثم ارتحل فهذا بناء على ان هذا ليس يقينا والواقع ان هذا يقين لان الصلاة التي يصليها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا لا يمكن ان تكون خطأ - [00:51:07](#)

فهو يأتيه الوحي السمع لو وقع في الشيء في خطأ لجاءه الوحي كما انه لما صلى مرة في نعليه وفي احدهما اذى. جاءه جبريل وقال اخلع نعلك فخلعها وهو في الصلاة - [00:51:27](#)

فلما رآه الصحابة خلعوا نعالهم لما سلم قال ما لكم خلعتن نعالكم ان جبريل اخبرني في نعلي اذى خلعتها امرني بخلعه وكذلك اذا صلى الى جهة انه يتعين ان تكون هي الجهة - [00:51:46](#)

جهة القبلة ولهذا مسجده هذا الى القبلة بيقين باننا نشاهد الكعبة اذا صلى الفجر - [00:52:08](#)